أثر تسديد التبليغ في التنمية الإفريقية بين قصد التعبد وفقه العمران البشري

ذ. هشام ولشكر
باحث في الدراسات الإسلامية، المملكة المغربية

تقديم

الحمد لله ذي الجود والإحسان، والفضل والإنعام، الذي جَمَّلنا بحِلية الإسلام، وأجرى سوابغ نعمه ظاهرة وباطنة على سائر الأنام، وبسط أسباب السعادة في الدارين ءايات مسطورة وعلامات منظورة يهتدي بها بنو الإنسان، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، خير من دعا إلى الله على بصيرة، وسار في الناس بأزكى خلق عظيم وأقوم سبيل، وعلى ءاله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد، لما كان حفظ مصالح العباد في المعاش والمعاد من مقاصد الدين الإسلامي، وكان التحقق بقيمه باطنا والاستقامة عليها ظاهرا من مسالك بناء العمران البشري، وأسباب تحصيل الحياة الطيبة في الدنيا والآخرة، واستدرار البركات في الأعمار والأرزاق والطاعات، وبلوغ مقام الخيرية في الشهادة على الناس بصدق النيات وصالح الأقوال والأعمال،كان من واجبات الوقت اليوم على أهل الشأن الدعوي بالعالم الإفريقي ممن قيضهم الله لحمل أمانة تبليغ رسالاته؛ البحث في سبل تسديد الخطاب الديني ليكون خادما للتنمية بإفريقيا، وهو ما سأحاول التطرق إليه في هذا المقال الموسوم بـ" أثر تسديد التبليغ في التنمية الإفريقية بين قصد التعبد وفقه العمران البشري"، وذلك من خلال محورين: الأول خصص

لعرض مقدمات في موجبات تسديد التبليغ ومسوغاته، والثاني لبيان بعض مسالك تسديد تبليغ الدين وأثرها في التنمية الإفريقية. وبيان ذلك في الآتي:

المحور الأول: مقدمات في موجبات تسديد التبليغ ومسوغاته

تنطلق هذه المقدمات إجمالا من نظرين: نظر في الدين من حيث هو وحي جاء لهداية الناس للتي هي أقوم، ونظر في واقع التدين بإفريقيا ومؤشرات التنمية بها، ومعلوم أن مراعاة هذين النظرين في تسديد الفتوى وتسديد تبليغ الدين للناس من أصول الفقه في الدين وشروط تنزيله المعتبرة بإجماع العلماء، وأما من جهة التفصيل فتنتظم في أربع مقدمات، وهي:

المقدمة الأولى: في أن الدين من حيث أصله هو(نص/وحي) يحمل رسالات الله للناس، ودور حملة أمانة التبليغ من العلماء والخطباء والوعاظ والمرشدين والمرشدات ﴿الذين يبلغون رسالات الله﴾[1]، لا ينتهي بصياغة الخطاب وإرساله وحسب، وإنما في مدى بلوغه غايته، ومصادفته محله، وتحقيق ثمراته في تدين(المبلَّغِين)، فالتدين غاية الدين، ومقياس أثر سداد تبليغه في حياة الناس وسلوكهم، ومن هنا فإن تبليغ الدين ليس مجرد إخبار بالرسالة، وإنما هو تبصير بحقائقها وتخلق بهداياتها، واستقامة على قيمها اعتقادا وقولا وفعلا؛ فذلك هو مقصود رسالة الدين، وتلك ثمرة البلاغ حقا، حيث يصير لتبليغ الدين أثر في تدين الناس، ويكون دور(المبلّغ) حينئذ ومنطلقه في (التبليغ) جامعا بين النظر بعَين العلم من حيث هو وسيلة، والنظر بعَين العمل من حيث هو مقصد وغاية، ويكون تقييم مردودية ذلك الدور في الممارسة الدعوية قائما على أساس علاقة التدين بالدين، وما يثمره تبليغ الدين في أحوال الناس وواقع تدبير شؤونهم العمرانية في شتى مجالاتها الأسرية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية...

المقدمة الثانية: في أن إقامة أسباب العمران البشري من حفظ الدين، وذلك لأن الشريعة وضعت لحفظ أصول المصالح الضرورية التي لا تستقيم الحياة الإنسانية

1- الأحزاب: الآية 39.

إلا بها، وهي: الدين والنفس والمال والعقل والنسل، ولا يتصور هذا الحفظ إلا بإقامة أسباب تلك المصالح- المفضية إلى التنمية-من باب ما لا يتم الواجب إلا به، بحيث إذا فقدت أو تطرق إليها الإخلال بنوع من أنواع الفساد عاد على تلك المصالح الكلية بالإبطال فلم تجر مصالح الدين والدنيا معا على استقامة، فإن "قوام الدنيا بهذه الأسباب، وقوام الدين موقوف على قوام أمر الدنيا ونظامها"[1] . فالعالم لا يقوم إلا بالتدبير والاكتساب، وتدبير السياسات وما يتعلق بها من مقومات العمران؛ فلو انقطع الناس مثلا عن حرفهم وصناعاتهم وزراعاتهم التي يقوم عليها أمنهم الغذائي، وترك أهل الولايات العامة ولاياتهم التي يتوقف عليها تدبير الشأن العام ووحدة البلاد، وحفظ الدين والدماء والأموال والأعراض، واستقرار الأحوال، وحفظ الأمن، والفصل في الخصومات وقطع النزاعات، وسد باب الفساد، والدفاع عن حوزة البلاد، لأفضى ذلك إلى ارتفاع أصول المعاش وانقطاع طرائق الاكتساب وانعدام الأمن والأمان، ولأدى ذلك إلى انتهاك الحرمات ونهب الممتلكات واستعمار الأوطان، وقصاراه فساد الديار وضياع الأديان وخراب الأوطان وهلاك الناس أجمعين. ومن تأمل ما أورده العلماء في السياسة الشرعية وفروض الكفايات المرتبطة بشؤون الحياة العمرانية من صور وأمثلة وأحكام ومقاصد يلوح له ما سبق تقريره.

المقدمة الثالثة: في أن التحدي القيمي والأخلاقي شكل ولا يزال أحد عوائق التنمية، وأسباب تـدني مؤشراتها بإفريقيا[2]، فلا يمكن أن ينكر اليوم أحد الآثار السلبية لأزمة القيم على مقومات النهوض التنموي في المجتمعات الإفريقية، وتكلفتها الباهضة على اقتصاد هذه الدول، ومسار تدبير مقدراتها ومواردها، وما يترتب عن ذلك من هدر للزمن الحضاري من عمر الأجيال الصاعدة، وتاريخ الشعوب،وتعثر المشاريع التنموية.

والمتتبع للشأن الإفريقي يجد أن مسألة التنمية بإفريقيا ليست-دائما- قضية

1- الوسيط في المذهب للغزالي، 2 /28.

2- ينظر،"التنمية في إفريقيا"، الموقع الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة، متاح على الرابط التالي: googl/odmnQ4 وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقارير التنمية البشرية، وتقارير منظمة اليونسكو.

موارد طبيعية ولا مصادر الطاقة، ولاغياب الخبرات أو قلة اليد العاملة، وإنما هي قضية هذا الإنسان، فهو العنصر الفاعل في التنمية، وتبعا لفكره وقيمه، وتدينه وتدبيره، يكون عمرانه الروحي والمادي والأسري والاجتماعي والاقتصادي...

ومن هنا حقَّ على المبلِّغين للدين بإفريقيا، وهم يحملون رسالة دين جاء أساسا لإعلاء شأن القيم، والدعوة إلى مكارم الأخلاق والعمل الصالح؛ أن يضطلعوا بدورهم في مواجهة هذا التحدي القيمي والأخلاقي.

المقدمة الرابعة: في أن قصد التعبد، هو الغاية الأسمى من الدين، والمنهج الأسنى في طريق السائرين إلى الله، ومنتهى العابدين العارفين، قال الله تعالى:﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصا له الدين ألا لله الدين الخالص﴾[1]، وهو مسلك مجاهدة النفس لتحريرها من مزاحمة الشركاء والأغيار والأهواء والشهوات، وتجريد القلب من كل حول وقوة، واستحضار مراقبة الله تعالى في إتقان الأعمال والقيام بحقها في مجال العبادات والمعاملات والعادات على حد سواء.

وإذا كان قد اشتهر كون قصد التعبد مطلب أرباب الأحوال الذين يجعلون الكل لله، فإنه لم يفت علماء الأصول والمقاصد في معرض تحديد ماهية أحكام التكليف التنبيه على اعتماد قصد التعبد ضابطا في التفريق بين ما يثاب عليه من الواجبات، وبين ما لا يثاب عليه منها، وبين الاعتبار الدنيوي والاعتبار الأخروي في إطلاق حكم الصحة أو البطلان على الأعمال، وذهبوا إلى أن صحة أعمال العادات بالاعتبار الدنيوي لا تستلزم صحتها بالاعتبار الأخروي إلا عند قصد التعبد والامتثال، فبه تصير العادات عبادات، قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "والعادات كلها إذا قصد بها امتثال أمر الله عبادات؛ إلا أنه إذا لم يقصد بها ذلك القصد، وجيء بها نحو الحظ مجرداً، فإذ ذاك لا تقع متعبداً بها، ولا مثاباً عليها، وإن صح وقوعها شرعاً"[2].

1- الزمر، الآية:2و3.

2- الاعتصام 1 /436. ينظر مزيد من التفصيل فيما ذكره القرافي رحمه الله في كتاب الفروق، في الفرق الثامن عشر بين قاعدة ما يمكن أن ينوى قربة، وقاعدة مالا يمكن أن ينوى قربة، وفي الفرق الخامس والستون بين قاعدة ما يثاب عليه

وإذا كان قصد التعبد بهذه المنزلة العظمى في الدين؛ فإن ترسيخ معناه في مجال المعاملات والعادات لم يحظ في الخطاب الديني بالعناية اللازمة مقارنة بمجال العبادات المحضة، ولم يستثمر بما يكفي في الارتقاء بالتدين على مستوى الممارسة العمرانية لإكسابها بعدا تعبديا خادما للقيم والتنمية، ومُعينا على تسديد التدين في السلوك المدني والحياة العامة، فضلا عما يُجليه من مراتب إيمانية وأبعاد جمالية وفوائد تربوية وثمرات عملية سيأتي بيان بعضها في المسلك الرابع من المحور الثاني.

المحور الثاني: مسالك تسديد التبليغ وأثره في التنمية الإفريقية.

يقوم تسديد التبليغ في هذا المحور على أربعة مسالك مقترحة لتجويد الممارسة الدعوية والخطاب الديني في العالم الإفريقي، وهي:

المسلك الأول: في إكساب الخطاب الديني معنى وروحا.

ذلك أن من موانع التبليغ تجرد الخطاب الدعوي-إلا قليلا- من روحه الإيمانية ومعانيه التربوية، وعدم مراعاته لأحوال المخاطبين وزمانهم، وما يقتضيه فقه الأولويات في التبليغ بالنظر إلى التحولات التي تعرفها المجتمعات اليوم والتحديات التي يعيشها العالم الإفريقي، مما يفقده قوته ونورانيته وأثره في النفوس، وقدرته على التأثير في المُبلَّغين، ويضعف جاذبيته وجدَّته؛ إذ قلما تجد خطابا دينيا يصطبغ بنفس روحي إيماني يؤثر في الوجدان، ويخترق المواجيد، ويطرق القلوب، ويوقظ النفوس من غفلتها، وينمي الوازع الديني فيها، ويتضمن معنى أو معان يتنزل فيها الدين على واقع الناس فيجد فيه المُخاطَب بالتبليغ أثرا في حياته، ودواء لأدواء قلبه، وعونا على تقوية عزائمه، وفتحا لباب الأمل في أوبته، واستبصارا بأسرار الوجود والمصير، وارتقاء بتدينه عبر مراتب الدين ومراقيه الثلاثة: الإسلام والإيمان والإحسان، وأذكر هنا ثلاثة مداخل أحسبها معينة فيما نحن فيه:

من الواجبات، وبين قاعدة ما لا يثاب عليه منها وإن وقع ذلك واجبا، وما أورده الشاطبي رحمه الله في تحديد ماهية الصحة والبطلان في كتاب الموافقات، 1/ 451 وما بعدها.

المدخل الأول: التأهيل الروحي المرتبط بتزكية النفوس وصلاح القلوب، والمعرفة بالله تعالى، وصدق الإقبال عليه، وهي حال قبل أن تكون مقالا، يدركها المُشتغل بتبليغ الدين بشدة قربه من ربه، ومحبته وتعظيمه لجلاله وجماله، ومشاهدة سابق إفضاله وإنعامه، وبخشيته ومراقبته له في السر والعلن، ولزوم باب الافتقار إليه، وكثرة ذكره، ودوام محاسبة النفس، ومجاهدتها لتطهيرها من الأدواء والأهواء، والإخلاص في العبادة، وعلى قدر هذه الأحوال والمنازل الإيمانية تتفاوت مراتب العباد، ويفتح الله بها عليهم ما لا يفتحه على غيرهم من بركات العلم والطاعة والتبليغ والعمل، قال الله تعالى:﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾[1]، وقال سبحانه:﴿أمن هو قانت ءاناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب﴾[2].

المدخل الثاني: ربط العلم بالعمل، فإن من تمام تسديد التبليغ كي يصادف الخطاب الديني محله، ويتلقاه الناس بالقبول: العلم والعمل، فالعلم يؤهل المبلّغ ليكون أهلا لتصدر مهمة التبليغ في فقه الدين، وامتلاك مهارات الخطابة وأساليبها، وأما العمل فهو يؤهله ليكون أهلا للاقتداء وأخذ العلم والوعظ والتربية والإرشاد عنه. ولذلك ورد اقتران الدعوة إلى الله بالعمل الصالح في صفات أولي القول الحسن الواردة في قوله سبحانه:﴿ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين﴾[3]، وجعل العلماء العمل من علامات العالم المتحقق بالعلم، قال الشاطبي رحمه الله في سياق بيانه تلك العلامات: "أحدها: العمل بما علم، حتى يكون قوله مطابقا لفعله، فإن كان مخالفا، فليس بأهل لأن يؤخذ عنه، ولا أن يقتدى به في علم"[4].

1- فاطر: الآية 28.

2- الزمر: الآية 10.

3- فصلت: الآية 32.

4- الموافقات1/ 103.

فتسديد تبليغ الدين لا يتوقف على منتهى المُبَلِّغ في العلم، ولا مهارته في التبليغ، ولا حث المُبلَّغ على العمل بمقتضاه فحسب - وإن كان ذلك من مستلزماته المعلوم فضلها ومنزلة صاحبها - وإنما أن يجد المبَلَّغُون في المُبلِّغ نموذجا يقتدى به، فيأخذ عنه عمله أخذه بعلمه، وهذا يعني أن المبلِّغ لا تكتمل مهمته في البلاغ حتى يصير قدوة للناس، وفي هذا السياق يقول مصطفى صادق الرافعي رحمه الله: "لو أقام الناسُ عشر سنين يتناظرون في معاني الفضائل ووسائلها، ووضعوا في ذلك مائةَ كتاب، ثم رَأوا رجلًا فاضلًا بأصدق معاني الفضيلة، وخالطوه وصحِبوه لكان الرجلُ وحده أكبرَ فائدة من تلك المناظرة وأجدى على الناس منها، وأدلّ على الفضيلة من مائة كتاب ومن ألف كتاب؛ ولهذا يرسل اللهُ النبيَّ مع كل كتاب مُنزل؛ ليعطي الكلمة قوةَ وجودها، ويُخرج الحالة النفسية من المعنى المعقول، وينشئ الفضائل الإنسانية بصورة واقعية"[1].

المدخل الثالث: مركزية القرءان الكريم وهيمنته على خطاب تبليغ الدين، فإن طبيعة القرءان كلام الله تعالى النورانية وخصائصه الروحية -بما هو وحي وذكر وروح ونور وهدى وشفاء وبصائر[2] ...- وأسراره الربانية كفيلة بتجديد الخطاب الدعوي ليعيد إليه حياته، وينفخ فيه من روحه، ويهتدي بعلاماته، ويقتبس من أنواره، ويسترشد ببياناته، ويستفيد من روح كلمات الله التي تضفي على القلوب صبغة وجدانية جمالية، توصل الخلق بالخالق، والأرض بالسماء، والدنيا بالآخرة، بما يخدم بناء الشخصية الإنسانية معرفيا ووجدانيا وسلوكيا في توازن وتكامل وانسجام لا ينفصل فيه العقل عن القلب، ولا العلم عن العمل، ولا الإسلام عن الإيمان عن الإحسان، ولا حقوق الله عن حقوق العباد، ولا حقوق الفرد عن حقوق المجتمع وحقوق الخلق، ولا عمارة الدنيا عن عمارة الآخرة، ولا مصالح الأفراد عن مصالح المجتمع....

1- وحي القلم 3/ 40،41.

2- من الشواهد القرآنية في ذلك، وهي كثيرة، قول الله تعالى:﴿وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله الذي له ما في السماوات وما في الارض ألا إلى الله تصير الأمور﴾ الشورى الآيتان: 49 - 50.

فإن قيل: فهل يتصور مُبَلِّغ للدين لا يشتغل بالقرآن الكريم وهو الأصل الأول من مصادر التشريع؟ قلت: ليس المقصود مجرد الإقرار بذلك مما هو معلوم من الدين عند سائر المتدينين فضلا عن حملة أمانة التبليغ، ولكن المراد هو الاشتغال الوظيفي بالقرءان الكريم بحيث يكون لكلام الله تعالى في تبليغ الدين الصدارة رُتبة ووظيفة، وذلك من خلال هيمنته على تأطير القضايا والمفاهيم المتداولة في الخطاب الديني، وتبليغ مفاهيمه التربوية، وتداول حقائقه الإيمانية، والتخلق بأخلاقه السنية، وربط المُبَلَّغين بآي الذكر وبصائره تلاوة وتزكية وتدبرا للتحقق بأحكامه، والاهتداء بحِكمه.

إن الغاية إذن هي التمكين لكلام الله تعالى في الخطاب الديني حتى يكون اشتغال المبلِّغين بالقرءان وفي القرءان لا حول القرءان وعن القرءان، والفرق بينهما ظاهر في تسديد التبليغ روحا ومعنى.

ويكفينا في هذا المدخل أنه منهج نبوي أصيل في التربية والدعوة والبلاغ كما تشهد له وظائف النبوة المؤسسة على القرءان الكريم تلاوة وتزكية وتعليما وحكمة، قال الله جل جلاله:﴿هو الَّذِي بعث في الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويُزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين﴾[1].

المدخل الرابع: استثمار البعد التربوي المقاصدي، فإن نظرية المقاصد التي أسس معالمها وقعد قواعدها الإمام المالكي أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله(ت790هـ) لم تكن تجديدا في بنية علم أصول الفقه وحسب، وإنما كانت-أيضا- تجديدا في بنية الفكر التربوي الإصلاحي، تجديد أضفى على قضايا الدرس الأصولي، ومسالك النظر الاجتهادي والخطاب الديني وأفعال المكلفين صبغة تعبدية، ونظرا كليا وبعدا عمرانيا نحن بحاجة إلى استثماره في إعادة تشكيل الوجدان الإنساني، وبناء العمران الإفريقي والإنساني لتحقيق غاية الخلق وسعادة البشرية في المعاش والمعاد.

1- الجمعة، الآية:2.

فقد صارت قضية الامتثال وإخراج الإنسان عن داعية هواه حتى يكون عبدا لله اختيارا كما هو عبد لله اضطرارا مقصدا شرعياً وأصلا حاكماً على تصرفات المكلف الدينية وحركاته العمرانية ووظائفه الكسبية الدنيوية عالماً كان أو مُتعلماً، مُفتياً أو مُستفتياً، مديراً أو أجيراً، ومسلكا معتبرا في الارتقاء بفعل المكلف وتدبيره من صفته (الإنسانية) التي يشترك فيها مع بني جنسه من جهة الخلق والإيجاد والإحياء والإنعام إلى غير ذلك من صور القهر الرباني والعبودية الاضطرارية التي لا يشذ عنها أحد من خلق الله تعالى بمقتضى أمره الكوني القدري إلى مقام العبودية الاختيارية التي تميزه عن سائر خلقه وتسمو به عبر منازل الإيمان ومقامات الإحسان معرفة بمولاه، ورضا بقضائه وقدره، وعزيمة على الإصلاح ورغبة في جريان النفع لجميع الخلق، و بصيرة بحقيقة وجوده الدنيوي ومآله الأخروي.

ولَم تعُد الأحكام الشرعية في النظر المقاصدي مجرد أحكام تكليفية ذات رسوم وحدود، وقوانين جامدة تصدر في مسائل مُعيَّنة ونوازل طارئة ووقائع مستجدة، بل صارت آيات لإبصار علامات الطريق إلى الله تعالى، ومرشدا مُعينا على ضبط موازين معرفة الخير من الشر، والحلال من الحرام، والحق من الباطل، والنور من الظلمات، والهدى من الضلال والعدل من الجور، والمعروف من المنكر والمصلحة من المفسدة، وصار لها مفهوم يتجاوز ضبط ظواهر الأفعال بحدود الأثر الدنيوي الذي تبرأ به ذمة المكلف وتنتهي آثاره بفناء الدنيا، إلى معنى تربوي تعبدي يهتدي بالقصد الأخروي في الدلالة على العمران بمعناه التعبدي الحقيقي الجامع بين عمارة الدنيا نفعاً وصلاحاً، وبين عمارة الآخرة منزلة وثواباً وأجراً.

وصارت صناعة الفقه وتصرفات المفتي محكومة بصفته الكلية في الدين (الإمامة العلمية)، ومقامه التربوي في الأمة (الإمامة التربوية)، وبدوره الرسالي في التوقيع عن رب العالمين، والنيابة عن سيد الأنبياء والمرسلين صلى الله عليه وسلم في التبليغ والبيان قولا وفعلا وتقريرا.

المسلك الثاني: في تصحيح مفهوم العبادة في ضوء التكليف العمراني

وموجب التصحيح أن من عوائق التنمية اليوم قصر معنى العبادة على الشعائر التعبدية المحضة من غير التفات إلى ما أناطه الله بالناس من التكليف التعبدي في عمارة الأرض، وهو ما انعكس سلبا على دور الفرد في القيام بمسؤوليته في الإصلاح والتنمية، فصار حرصه على شعائر العبادات من جهة أفعالها وحركاتها وأوقاتها- وهو أمر مقصود بالأصالة-، على غير وزان حرصه على القيام بواجباته الأسرية وإتقان أعماله المتعلقة بالمصلحة العامة.

ومن استقرأ نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، وتأمل سياقاتها في عرض قضايا الدين والدنيا، وأبصر أسرار التنزيل، وتلقى رسائل الذكر الحكيم؛ أدرك أن للتكليف الشرعي مقصدين لا ينفك أحدهما عن الآخر في التصور الإسلامي لغاية الوجود البشري في هذه الدنيا: مقصد تعبدي إيماني يربط العمل بقصد التعبد امتثالا لله تعالى وابتغاء ثوابه، ومقصد عمراني يربط العمل بقاعدة الاستصلاح في إقامة أصول المصالح والسعي في تحصيل أسبابها للحفاظ على مقومات الحياة التي لا تستقيم عمارة الأرض وصلاح المعاش إلا بها.

ومن تدبر قوله تعالى:﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين﴾[1]، ووقف عند ما قرره الأئمة الأعلام من أن "مصالح الآخرة لا تتم إلا بمعظم مصالح الدنيا"[2] ، وأن "الواجب العيني لا يقوم إلا بالواجب الكفائي"[3] ، أبصر ذلك التصور الجامع بين المقصدين، وأدرك أن لمفهوم العبادة في الإسلام ذوق خاص، ومعنى شامل يجمع بين مصالح الدنيا ومصالح الآخرة، وبين مصالح الأفراد ومصالح الأوطان، وبين التكليف الشرعي العيني المتعلق بمسؤولية كل شخص في نفسه أو في ما يرتبط به في أسرته وخاصة قرابته، وبين التكليف الشرعي العمراني

1- الأنعام، الآية: 164

2- ينظر الموافقات، 2/ 301.

3- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، 2/ 51.

المتعلق بعلاقة المكلف بغيره وبدوره الأسري والمجتمعي والوطني والإنساني[1] .

ومن مقتضيات تصحيح مفهوم العبادة في الخطاب الديني الحرص على ما يأتي:

أ-تقديم خطاب ديني يتسم بالتوازن في عرض قضايا الدين والدنيا، والوسطية في مراعاة حقوق الله وحقوق العباد الخاصة والعامة، وذلك قصد توعية الإنسان بالعلاقة الشرعية المتوازنة بين الواجبات العينية والواجبات الكفائية، وبموقع التكليف العمراني في مراتب العبادة، وتبيين أن فلسفة التشريع الإسلامي قائمة على بناء العمران البشري وتدبير الشؤون الدينية والدنيوية لحياة الأفراد والجماعات وفق منهج تتكامل فيه التكاليف الدينية مع الوظائف الدنيوية، ومصالح الدنيا مع مصالح الآخرة، والمصلحة الخاصة مع المصلحة العامة بلا إفراط ولا تفريط، ولا تشدد و لا غُلو، ولا ميل إلى طرف على حساب طرف آخر. وهو مقتضى الوسطية التي ربى عليها المصطفى صلى الله عليه وسلم صحابته، فعن أبي جُحَيْفَة عن أبيه قال: "آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدَّرْداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء مُتَبَذِّلَة؛ فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا. فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما، فقال:كُل قال: فإني صائم قال: ما أنا بآكِل حتى تأكل؛ فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: نم، فنام، ثم ذهب يقوم؛ فقال: نم، فلما كان من آخر الليل قال سلمان: قُمِ الآن. فصليا، فقال له سلمان: إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا؛ فأعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له؛

1- يقول فريد الأنصاري رحمه الله في هذا السياق: "ومعنى العبادة: الخضوع والانقياد الطوعي لله، بالدخول تحت ربقة الإيمان قولا وعملا، اعتقادا وسلوكا. وهي مراتب: أولاهن: توحيد الله وإخلاص الدين له، والثانية: الدخول تحت تكاليف الشريعة من العبادات المحضة، وسائر أحكام الحلال والحرام. ويعتبر التخلق بأمهات الفضائل من أركان الإسلام الخمسة، والتخلي عن أمهات الرذائل من المحرمات الكبرى، وكبائر الذنوب؛ هو مدار العبادات العملية في الإسلام. أما المرتبة الثالثة للعبادة، فهي: السعي إلى عمران الأرض، وإصلاح المعاش، وتطوير الزراعات والصناعات والتجارات، وتسخير الطاقات المبثوثة في الأرض ومحيطها الكوني؛ بما يحقق ضمان قيام المرتبتين الأولى والثانية.كل ذلك مشمول بمعنى العبادة، إذا ضبط بهذا الترتيب المقاصدي. فتكون الدنيا خادمة للآخرة، وتكون حركة الإنسان بهذا الميزان كلها عبادة لله رب العالمين، لا يشذ منها شيء البتة، حتى نومه واستراحه. وبذلك يفهم الحصر الجامع المانع من قوله تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾" مجالس القرآن، 2 /136.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: صدق سلمان"[1].

ب- ربط العبادات المحضة من صلاة وزكاة وصوم وحج بأثرها وثمراتها في التدين، فكما أن للعبادات المحضة أحكاما فقهية تضبط كيفياتها وأوقاتها وأقوالها ومقاديرها، فإن لها أسرارا إيمانية وآثارا اجتماعية وأخلاقية تُجَلي حقيقة ما التبس بالمُتدين من صفات في كونه مسلما أو مصليا أو صائما أو حاجا، وتُصيِّر حاله في ميزان المراقبة الإلهية والمجتمعية بين مراقبة حاله في القيام بحق العبادة أداء ظاهرا وباطنا، وبين مراقبة آثار تلك العبادات في سعيه ومعاملته وسيرته بين الناس. وقد تواتر في كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ما لا يحصى من الشواهد النقلية الدالة على ربط الإيمان بالعمل الصالح، والعبادة بمحاسن الأخلاق، نذكر منها، قوله تعالى:﴿من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مومن فلنحيينه حياة طيبة﴾[2]، وقوله سبحانه:﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾[3]، وقوله صلى الله عليه وسلم "من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه"[4]، بل ورد التنبيه على أن سوء الأخلاق في معاملة الناس وانتهاك حرماتهم في العرض والنفس والمال من محبطات العبادات المحضة، وممحقات ثوابها، الموجبة لعقاب الله تعالى، والموذنة بخراب العمران، وفي حديث المفلس تبصرة بهذه الحقيقة، ونذارة بسوء عاقبة أصحابها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"أتدرون ما المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع. فقال: إن المفلس من أمتي، يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته. فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار"[5].

1- صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له، 2/ 53.

2- النحل، الآية: 97

3- العنكبوت، الآية:45.

4- صحيح البخاري، كتاب الصيام، باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها.

5- صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم.

ج-تسديد الممارسات التعبدية المتصلة بنفع الغير من سائر وجوه الإحسان والتكافل والتضامن لخدمة التنمية في المجتمعات الإفريقية، وذلك من خلال حض الناس على الإنفاق والبذل والتضامن وبيان منزلتها في الدين وثمراتها في صلاح أحوال الفرد والمجتمع، وإرشاد المحسنين إلى تسديد إحسانهم ليكون خادما لما هو أعم نفعا وأعظم أجرا وأسد في مجالات التنمية في الدول الإفريقية، ويراعي ضرورات المجتمعات، ويلبي حاجاتهم، ويخفف من وطأة الفقر والمجاعة والجفاف والأمية، والحروب، ويسهم في تحقيق الأمن الصحي والغذائي.....

المسلك الثالث: في تجديد الوعي بالمسؤولية المشتركة في خدمة المصلحة العامة، ورعاية حقوق المواطنة وقواعد العيش المشترك في الخطاب الديني.

إن إسهام الخطاب الديني في بث روح المسؤولية المشتركة ورعاية حقوق المواطنة وقواعد العيش المشترك أمر آكد، باعتبارها من قواعد الاجتماع الإنساني، ومقومات الاستقرار المجتمعي، وإحدى الضمانات الأساسية لبناء العمران البشري وتحقيق التنمية، فنظام العالم لا يقوم إلا بالتدبير والاكتساب، والأحوال الخاصة لا تستقيم إلا باستقامة الأحوال العامة، ولا تنتظم شؤون الأفراد والمجتمعات والدول إلا بتعاون الجميع، فبذلك تتحقق المصلحة المقصودة والتنمية المنشودة، فلا سعادة دنيوية تطلب، ولا مصالح مجتمعية تجلب إلا إذا تضافرت الجهود في بناء عمران مجتمعي وتحقيق نهضة تنموية. وما أجمل تصوير رسول الله صلى الله عليه وسلم مُجتمع المومنين في قوله صلى الله عليه وسلم: "مثل المومنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"[1].

وأما التوعية بحقوق المواطنة وقواعد العيش المشترك، فبتجديد الوعي بحقيقتها وحقوقها، خاصة عند استحضار واقع البنية الاجتماعية للدول الإفريقية، وطبيعة مكوناتها، وخصوصياتها الطائفية والدينية واللغوية والعشائرية وتقاليدها وعاداتها

1- صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، 974.

وتراثها الثقافي المتنوع، غير أن المواطنة المرادة في تسديد التبليغ ليست مُجرد انتماء جغرافي فقط، أو دعوة لعصبية، أو طائفية، وإنما هي المواطنة الصادقة، والكلمة الجامعة التي يُجسدها المواطن في عمارة الأرض بقيمه الحضارية، ووفائه بواجباته، وخُلقه الحسن، وعلمه النافع، وإعلامه المُنتج، وسياسته الراشدة، وعمله المُتقن، ورسالته العلمية والتعليمية التي يؤديها بمسؤولية وأمانة، ووفاء لمصلحة الوطن، وتفانٍ في خدمته.

المسلك الرابع: في بيان أثر قصد التعبد في بناء العمران البشري

إن تأسيس الأعمال على القصد والنية مراتب، أدناها البناء على قصد الحظ، وأعلاها البناء على قصد التعبد، فأما قصد الحظ فهو القصد الذي يبتغي به صاحبه مجرد النفع الدنيوي المحض استجابة لباعث نفسه أو تلبية لرغبة جبلية أو شهوة أو مصلحة خاصة غافلا عن أصل التشريع. وأما قصد التعبد فهو القصد الذي يخلص فيه العبد النية لله تعالى، وهو صورتان لكل صورة منهما رتبة مقاصدية ومنزلة إيمانية ومقام من مقامات الدين وأثر في مستوى تدين الناس وسلوكهم:

الصورة الأولى: أن يقصد المكلف من الفعل القيام على حظه من حيث الإذن الشرعي لا الاسترسال الطبيعي فلم يقدم على الفعل إلا من باب الإذن إعلانا منه لتسليمه بمقتضيات التكليف الإلهي، وأداء لحقوق خالقه، وعلامة على عبديته لله وامتثاله لأمره، وتأدبا مع مولاه كما لا يتقدم العبد بين يدي سيده، ولسان حاله يقول: ربي ما قمت وأقدمت على هذا الفعل إلا بإذنك بحيث لو لم تأذن لي به لتركته، فهو إنما يعمل من حيث طلب منه العمل، ويترك من حيث طلب منه الترك. ومن هنا كان -كما يقول الشاطبي- عاملا بمقتضى العبودية واقفا على مركز الخدمة لكنه بنسبة ما[1] ، وإنما كان كذلك أي بنسبة ما لكونه طلب الحظ من حيث أمره الشرع غير غافل عن أصل التشريع، إذ لم يتصرف إلا لها فأخذ ما أذن له فيه من حيث الإذن وامتنع مما منع منه مقتصرا على ماله فيه حاجة من جهة استجلاب حظه أو

1- الموافقات، 2/ 339.

حظ من له فيه حظ فكان قصده التعبدي بهذا الوجه خاصا غير عام .

والصورة الثانية: أن يقدم العبد على العمل بنية وقصد عام يبتغي به وجه الله تعالى ويراعي مقاصد الشريعة الأصلية ومصالحها الكلية، والقيام بأمانة الاستخلاف في الأرض؛ فهو بالإضافة إلى أنه أقدم على الفعل من باب الإذن كصاحب الصورة الأولى إلا أنه لما كان قصده من عمله ابتغاء سبيل الله، وجعل منطلق حركته ما استشعره من كونه عبدا لله وخليفته في الأرض، وأن ربه جل في علاه سخره لعمارة الأرض واستعمله فيها، وجعله سببا لتحقيق مصالحهم وصلاح أحوالهم، أنزل نفسه في كل عمل من أعماله منزلة الوالي على المسلمين الحريص على خدمتهم؛ فكان قصده بذلك عاما لا خاصا، لأنه لم ينظر إلى عمله من جهة حظه فقط وإنما من جهة ما عليه من حقوق الله وحقوق العباد. وكلما كان القصد عاما كان الأجر أعظم. فعلى قدر النية في الإطلاق والتقييد والعموم والخصوص يكون قدر العمل في الأجر والثواب، فإنما يبلغ ثواب المكلف مبلغ قصده، فإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى.

وبيان ذلك بالمثال ثلاثة نفر اشتغلوا بالتجارة-ويقاس على التجارة غيرها-، فأما الأول فقد أجرى معاملاته على الكسب الحرام قصدا وفق ما تمليه عليه أهواؤه، وتدعو إليه شهواته، ودواع طبعه غافلا عن أصل التشريع، غير ملتفت إلى ما تقتضيه أحكام الشرع من قواعد الكسب الحلال، فكان فعله بالاعتبارين الدنيوي والأخروي باطلا بإطلاق، وكان عليه وزر ما انتهكه من حرمة الشرع وأكل أموال الناس بالباطل، وأما الثاني فقد أخذ العمل من جهة ما أذن له فيه لكن بقصد النفع الشخصي فهو لم يتصرف فيه إلا من جهة الإباحة الشرعية لا من جهة الاسترسال الطبيعي لكنه قصر غرضه على جلب حظ نفسه أو من له فيه حظ من زوج أو ولد؛ فكان فعله صحيحا بالاعتبارين معا لكن نسبته بالاعتبار الأخروي ودرجته في الأجر والثواب على وزان ما قصده في العمل من وجه محمود، قال الشاطبي عن صاحب هذه المرتبة: "وإن فرضناه قام على حظه من حيث أمره الشارع، فهو عبادة

بالنسبة إليه خاصة، وإن فرضناه كذلك فهو خارج عن داعية حظه بتلك النسبة"[1]. وأما الثالث فقد شارك صاحب المرتبة الثالثة في أخذ عمله من جهة الإذن لكنه من جهة القصد كونه أنزل نفسه في التجارة مع الخلق في حكم الوالي على المصالح العامة للمسلمين مراعيا حقوقهم قاصدا تحصيل النفع لهم فلا تجده ينظر إلى عمله إلا من باب حفظ كلي من كليات الشريعة ومراعاة النفع العام خدمة لدينه ووطنه وأمته [2].

فتراه مستحضرا لهذا القصد العام في شرائه وبيعه في كسبه وإنفاقه مسائلا نفسه فيما ينفع إخوته من أهل بلده ووطنه وبني جنسه عموما، فكان قصده عاما لا خاصا كسابقه وكان أجره أعظم وثوابه أكبر ففاق غيره في المرتبة والأجر. وما قيل عن التجارة يقال عن غيرها في شتى مجالات العمران البشري.

إن دور حملة أمانة تبليغ الدين في بيان أثر قصد التعبد في بناء العمران البشري وتحقيق التنمية بإفريقيا، ليست دعوة للتجرد من الحظوظ المشروعة مطلقا، وإنما الغاية تمييز الحظوظ المعتبرة شرعا عن غير المعتبرة، ثم تبصير الناس بثمرات بناء الأعمال على قصد التعبد في الدنيا والآخرة. ذلك أن بناء التكليف العمراني على قصد التعبد يَحمل المسلم على تمتين صلته بالله عز وجل، وعلى ترجمة تجلياته الروحية وثمراته الإيمانية في الواقع، بحيث يجعله ينخرط في بناء العمران المجتمعي بإيجابية، ويُسهم في المحافظة على هوية وطنه، وخدمة الحضارة الإنسانية بفعالية وتوازن لا ينفصل فيه الدين عن الدنيا، ولا عمران القلوب عن عمران البلاد، ولا تنفك فيه حركة الأرض عن وحي السماء، توازن يعلن فيه العبد انتسابه لباريه، وتسليمه لأمر خالقه، يغمره اليقين في الله والإخلاص في القصد، والصدق في القول والعمل. فيحدوه الشوق إلى عمارة الدنيا بالخير كما يحدوه الشوق إلى عمران القلب بحقائق الإيمان فرارا إلى الله تعالى عبر محاريب الساجدين، وسحر القائمين وأنس المستغفرين الأوابين، لا يمنعه في ذلك حظ دنيوي أو هوى نفسي أو طمع شخصي

1- الموافقات، 2/ 337.

2- ينظر الموافقات، 2 / 324 - 327.

عن القيام بحق الأمانة وواجب الاستخلاف في حفظ دينه، والذب عن ثغور وطنه وخدمة مصالح أمته في سائر مجالات العمران البشري التي هيأه الله لها، فلا تجده بعد ذلك إلا فاعلا في صلاح مجتمعه ولَبِنة من لبنات بنيانه، ومكونا من مكونات تشييد صرحه وتخليد ذكره.

كما أن قصد التعبد يحصن الفعل من كل قصد سيء، ويصحح المقاصد والنيات حتى إذا عرض للعبد قصد غير الله رده قصد التعبد، ويُصير العادات عبادات، ويجعل سلوكه وتدبيره في مختلف مجالات العمران البشري تخرج من دائرة الحظوظ الجزئية إلى حيز النظر المصلحي الكلي الذي يربط العبد بخالقه، وبمصيره الأخروي، وبرسالته في الحياة، وتعظم فائدته في الدنيا، وأجره في الآخرة.

فقصد التعبد صمام أمان يضمن لأرباب الوظائف العمرانية الإخلاص في العمل، والإتقان فيه، والتجرد من العوائق الذاتية التي تعترض جهود الإصلاح، وتعيق التنمية. إن العامل من أجل الوصول إلى تحقيق رغباته الشخصية عامل بنفسه ولنفسه فقط. وأما العامل من أجل الوصول إلى مقام (التعبد المحض) فهو عامل لله، ولذلك كان عاملا للناس أجمعين [1].

1- أبجديات البحث في العلوم الشرعية، 24 و25 و26.

لائحة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- أبجديات البحث في العلوم الشرعية، محاولة في التأصيل المنهجي، فريدالأنصاري، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، منشورات الفرقان.
- الاعتصام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت 790هـ)، تحقيق سليم بن عيد الهلالي ، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط.1، 1418هـ - 1997م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، الإمام الحافظ أبو عمر يوسف ابن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي (368هـ- 463هـ)، تحقيق أسامة بن إبراهيم ، الناشر الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط الأولى،1420هـ - 1999م
- صحيح البخاري، الإمام البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري الجعفي (ت 256هـ)، دار الفجر للتراث القاهرة، ط، 1426هـ - 2005م.
- صحيح مسلم المسمى الجامع الصحيح، أبو الحسين مسلم بن الحجاج ابن مسلم القشيري النيسابوري، المكتبة العصرية صيدا بيروت، ط، 1423هـ- 2002م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- الفروق، الإمام شهاب الدين أبو العباس الصنهاجي المشهور بالقرافي، وبهامشه إدرار الشروق على أنواء الفروق لابن الشاط، تحقيق عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت.

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، سلطان العلماء أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي(ت660هـ)، ضبطه وصححه عبد اللطيف حسن عبد الرحمان، دار الكتب العلمية، ط.1، 1420هـ- 1999م.

- مجالس القرآن، مدارسات في رسالات الهدى المنهاجي للقرآن الكريم من التلقي إلى البلاغ، تأليف فريد الأنصاري، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة ، مصر ، ط1، 1432هـ - 2011م.

- الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت 790هـ)، ضبط نصه وقدم له وعلق وعليه وخرج أحاديثه أبو عبيدة مشهور ابن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط.1، 1417هـ - 1997م.

- الوسيط في المذهب، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ)، تحقيق أحمد محمود وإبراهيم محمد محمد تامر، دار السلام، القاهرة،ط1، 1417هـ.

- وحي القلم، مصطفى صادق الرافعي، راجعه واعتنى به درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

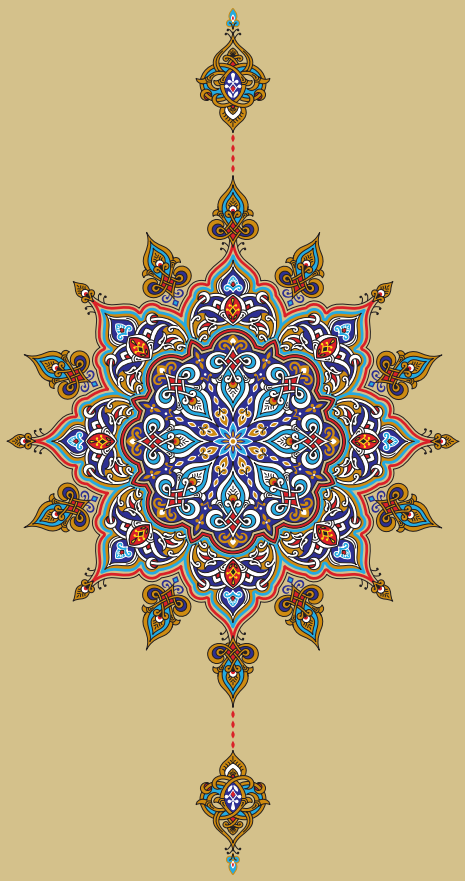

أبحاث ودراسات